

منهج الشيخ السهارنفورى فى رفع الشبهات العقلية دراسة تحليلية فى ضوء "بذل المجهود" نموذجاً

د-مفتى محمد هارون*

ABSTRACT:

Explanation of Hadith literature is a very significant academic contribution of Muhadditheen since the dawn of this sacred source. Sunan by Abu Dawod (d. 275 A.H.) has its well reputation in field Hadith codification and it has taken a perpetual attraction of Hadith scholars for its interpretation. Molana Saharanpuri (d.1927A.D.) is a famous sub continental Muslim scholar who contributed a voluminous interpretation titled 'Bazl al-Majhood' in which he comprehensively explores different aspect of Hadith. He has given an exploration of intellectual solutions to various doubts and objection in very lucid way. The article has been rendered to focus on the same issue and intends to deal with the methodology adopted by Saharanpuri while resolving the insinuations regarding Hadith literature.

ان الشيخ خليل احمد السهارنفوى (١٣٢٦هـ) رحمه الله تعالى¹ كثير الاعتناء بمسائل المتعلقة بمختلف الحديث ومشكل الحديث فهو من خلال شرحه لبعض الاحاديث يتعرض للاشكال او التعارض الظاهرى لها مع الاحاديث الاخرى، فيقوم برفع الاشكال مستخدماً القواعد المتبعة فى حل مشكلات الحديث ومختلف

* Lecturer Islamic Studies Department, Sargodha University, Sargodha.

الحديث- فلم يزل يحاول رفع الاشكال عن الاحاديث بما يفتح الله عليه من علم و معرفة او استهاد باقوال اهل العلم-ومن خصائص هذا الكتاب ومزاياه ان المؤلف يشرح مشكلات الحديث ومعضلاته شرحا وافيا باساليب اريجة ومناهج مختلفة سهلة حيث ان القارئ انشر صدره ويعرف حقيقته -وناقى الآن الى التفصيل مع ذكر الامثلة التطبيقية حتى يتبين منهجه فى ذلك:

ازالة الشبهة العقلية بقوله: ولا يرد الاعتراض:

ان الشيخ السهارةنفرورى (هـ 1346) قد يرد الشبهة العقلية التى ترد على ظاهر الحديث بقوله: ولا يرد الاعتراض- ومن المثل على ذلك:

عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَبَجَّاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ: إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي، أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنِ الْمَلَائِكَةُ لَتَصْعُقُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنِ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَاتُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنِ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنِ الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنِ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينًا، وَلَا دَرَاهِمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ² -

توضيح الاشكال وجوابه:

قد ورد الاعتراض العقلى بحديث مذكور على الكلمة ”وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما“ باننا نعلم ان بعض الانبياء عليهم السلام حينما ماتوا قد تركوا

خلفهم ما لا فإمعنى ”اب الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما“ - ولذلك قال الشيخ السهارةنفورى (م1346هـ) فى توضيح الكلمة: ”وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما“ ولا يرد الاعتراض بانه عليه الصلاة والسلام كانت له صفايا بنى النضير وفدك وخيبر الى ان مات وخلفها وكان لشعيب عليه الصلاة والسلام اغنام كثيرة، وكان ايوب وابراهيم عليهما السلام ذوى نعمة كثيرة لان المراد ما ورثت اولادهم وازواجهم شيئا من ذلك بل بقى بعدهم معدا لنوائب المسلمين³ - قد بين المؤلف الشبهة العقلية بقوله: ولا يرد الاعتراض ثم اجابه بعبارة موجزة حيث ان القارئ يفهم مراد الحديث وينشر صدره - هذا منهج موجز وسهل للقارى لانه يقف على الشبهة ويعرف جوابه -

ازالة الشبهة بأراء المحدثين:

احيانا يزيل المؤلف الشبهة العقلية بأراء المحدثين ثم يذكر رايه - ومن المثال على ذلك: عن عبد الله بن فضالة، عن أبيه، قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانَ فِي مَا عَلَّمَنِي «وَحَافِظُ عَلَى الصَّلَاةِ الْخُمْسِ»، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أُشْعَلُ قُمْرِي بِأَمْرِ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي، فَقَالَ: «حَافِظُ عَلَى الْعَصْرَيْنِ» وَمَا كَانَتْ مِنْ لُغَتِنَا، فَقُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟، فَقَالَ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا»⁴ يرد الاعتراض على الحديث المذكور، وقد ذكره المؤلف فى اثناء الشرح بعبارة من الشارحين لا بعبارة - لكن ذكر رايه بعد ايراد الاشكال والجواب عن المحدثين - وهذا اسلوب حسن بان القارئ يقف مؤقف المؤلف عندما هو يعرف الاشكال والجواب -

توضيح الاشكال:

قد اوضح الشيخ السهارنفورى (هـ 1336) في اثناء شرح الحديث الاشكال حيث قال: "قال في درجات المرقاة: قال ولى الدين: هذا الحديث مشكل⁵ ببادئ الراى اذيوهم اجزاء صلاة العصرين لمن له اشغال عن غيرهما"⁶ -

تاويل الامام البيهقى⁷ (هـ 458):

يذكر الشارح⁸ الجواب عن الاشكال المذكور من المحدثين حيث قال: فقال البيهقى (هـ 458) بسننه في تاويله واحسن: كانه اراد والله اعلم - حافظ عليهما باول اوقاتهما فاعتذر باشغال مقتضية لتاخرهما عن اولهما، فامر به بالمحافظة على الصلاتين باول وقتها⁹

تاويل ابن حبان¹⁰ (هـ 352):

وتاول ابن حبان (هـ 352) بصحيحه بان المحافظة على العصرين انما هو زيادة تاكيد لهما مع بقاء الامر بالمحافظة على اول وقت كل¹¹ -

الجواب عن الامام احمد¹² (هـ 241):

وقال احمد (هـ 241) بمسنده: نامحمد بن جعفر، ناشعبة، عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم انه اتى النبي ﷺ فاسلم على انه لا يصلى الا صلاتين فقبل ذلك منه¹³ راى الشارح رحمه الله:

بعد ذكر الجواب عن المحدثين بين الشارح رايه على الاشكال المذكور بقوله: فظاهر هذا انه اسقط عنه ثلاث صلوات، فكان من خصائصه ﷺ انه يخص من شاء بما شاء من الاحكام ويسقط عن من شاء ما شاء من الواجبات¹⁴ فدعلم من راى الشارح بانه يرجح ويميل الى مذهب الامام احمد (هـ 241) في ذلك، ولذلك اخر ذكره في الجواب، ثم انى

قد تفحصت هل وقع في حياة النبي ﷺ قصة اخرى مثل هذا امر لا؟ فقد وجدت في خصائص الكبرى للسيوطي (م 911هـ)¹⁵ يذكر نظائرله¹⁶ وكذا شاهدت الامام الجصاص (م 340هـ) في احكام القرآن يبين النظائر مثل هذه المسئلة¹⁷ ولكن عندي ماقال البيهقي (م 518هـ) وابن حبان (م 542هـ) راجح لانه هو اقرب الى الدراية-

ازالة الشبهة بقوله: ويشكل هذا والجواب عنه:

احيانا يذكر الشارح الاشكال بعبارته ثم يجيب عنه برايه ولا يذكر قولاً من اقوال المحدثين والشارحين من السلف، ومن المثال على ذلك:

عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍ، مَرْمَأًا قَالَ: فَوَصَّه اِصْبَعِيهِ عَلَى اذُنَيْهِ، وَنَأَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ لِي: يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ سَيِّئًا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَرَفَعَ اِصْبَعِيهِ مِنْ اذُنَيْهِ، وَقَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا»، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ اَللُّوْلُؤِيُّ: سَمِعْتُ اَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ¹⁸

توضيح الاشكال من الشارح رحمه الله:

يرد الاعتراض على الرواية المذكورة، يبين الشارح رحمه الله الاشكال عندما هو يشرح الحديث بقوله: ويشكل هذا: ويشكل هذا بان ابن عمر رضي الله عنهما تحرز عن سماع الصوت واذن لنافع بسماعه¹⁹ بمعنى ان سماع المزماران كان يحرم فلم تحرز ابن عمر رضي الله عنهما بانه وضع اصبعيه على اذنيه ونأى عن الطريق وان كان لا يحرم فلم يمتنع نافعاً من سماعه؟ ثم اجاب الشارح بنفسه جوابين بقوله: والجواب عنه-

الجواب الاول:

والجواب عنه اما ان يقال: ان احتراز ابن عمر رضي الله عنهما عن سماعه ليس لكونه محرما ، لان المحرم هو ما قصد به السماء ، واما لو وقع في الاذن من الصوت فليس بمحرم ، فاحتراز ابن عمر وسده مسامحة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم لا للحرمة ، فلا قباحة في الاذن لنافع²⁰

الجواب الثاني:

او يقال: ان نافعا اذ ذلك كان لم يبلغ الحلم²¹

تقوية الجواب بنظائر شرعية:

ثم الشارح قد تعاضد جوابه بنظائر شرعية بقوله: ان ابن عمر رضى الله عنهما لم يینه نافعا وهذا لا يدل على اباحته ، لان المحذور هو قصد الاستماع لا مجرد ادراك الصوت ، لانه لا يدخل تحت تكليف ، فهو كشم محرر طيبا ، وكنظر فجاءة²² فهذا هو عادته في اكثر المقامات في الشرح - فيكون هذا المنهج بليغا - يوضح اتقان فهمه وفقهه في العلوم الشرعية الا ان هذا المنهج يقتضى الاستدلال باقوال المحدثين او الشارحين معتمدا باقويله وتاويله كما هو منهجه في الكتاب -

ذكر الشبهة بـ ” فان قلت ” والجواب بـ ” قلت ”:

احيانا يكون معنى الحديث معارضا بآية قرآنية فالمؤلف يذكر او لا الشبهة الواردة عليه بـ ” فان قلت ” ثم يجيب عنها بـ ” قلت ” ، ومن ذلك:

عَنِ ابْنِ اُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ صَرِيرٌ الْبَصَرِ سَاسَةُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لَا يَلَائِمُنِي فَهَلْ لِي رُحْصَةٌ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟، قَالَ: «هَلْ

تَسْمَعُ التَّيْدَاءَ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لَأَجِدُكَ رُخْصَةً»²³ ظاهر هذا الحديث يعارض بآية قرآنية لان الله تعالى يقول: لا اكراه فى الدين وايضا ليس على الاعمى حرج وغير ذلك من النصوص تدل على رخصة المعذور، فلماذا لم يرخص النبي ﷺ ابن ام مكتوم رضى الله عنه مع انه كان معذورا؟

توضيح الشبهة:

فقد ذكر الشارح رحمه الله تعالى هذه الشبهة بقوله: فان قلت: فان قلت: هذا الحديث يعارض قوله تعالى: ليس على الاعمى حرج الآية، وقوله تعالى: وما جعل عليكم فى الدين من حرج، وايضا اجمع المسلمون على ان المعذور لا يجب عليه حضور المسجد، فكيف لم يرخص رسول الله ﷺ ابن مكتوم مع انه كان معذورا؟²⁴

الجواب عن الشبهة:

اجاب الشارح عنها جوابا وافيا- ولذلك قال: قلت: اجيب عنه بان معنى قوله: لا اجادلك رخصة اى فى احراز فضيلة الجماعة، ويمكن ان يكون هذا الامر فى بدء الاسلام، فلما نزل الآية بالخروج عن العذر ارتفع الحكم او يكون خاصة به، فانها واقعة عين فلا تعم²⁵ -

قلت: لم يذكر المؤلف فى الجواب قولاً من الشارحين لو كان الشارح فى الجواب يذكر قولاً من اقوال الشارحين او المحدثين فيكون حسناً- ذكر الشبهة ب”فان قيل“ والجواب ب”قلت“:

أحيانا قد وردت الشبهة على ظاهر الحديث لكن لم يطلع القارئ على الشبهة دون الامعان والتفكر. فالمؤلف يذكر الشبهة أولا ليعرف القارئ الشبهة ثم يجيب عنها جوابا وافيًا شافيا. ومن المثل ذلك: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُرْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِي قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ فَأَحْرَقْتُهَا عَلَيْهِمْ»²⁶ قد ورد الاشكال على الحديث المذكور عندما تجب الصلاة مع الجماعة فكيف يتخلف عنها رسول الله ﷺ؟

بيان الشبهة:

فقد بين الشارح رحمه الله تعالى هذا الاعتراض بقوله: فان قيل، حيث قال : فان قيل: هذا الحديث يدل على وجوب الجماعة عينا، فكيف يجوز ان يختلف عنها رسول الله ﷺ بنفسه الشريف؟²⁷

الجواب عنها:

ثم اجاب عنها بقوله : قلت، حيث قال : : قلت: لما كان تخلفه لتكميل امر الجماعة واتمامه فكانه ﷺ حاضر فيه حكما²⁸ -

الشبهة ب”قيل“ والجواب ب”اجيب“:

أحيانا يذكر المؤلف الاعتراض بقول من الشارحين ثم يجيب عنه باقوال من الشارحين - ومن المثل على ذلك: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ»²⁹

توضيح الاعتراض:

قد ورد في الحديث المذكور ”أبغض الحلال الى الله الطلاق“، فان كان الطلاق

مبغوضا عند الله فهذا يدل بأنه ليس بجلال، لأن كونه مبغوضا يقتضى تركه فكيف هو يكون حالاً؟ فقد أوضح الشارح رحمه الله تعالى ذلك الأشكال بقول القارى³⁰ بقوله: قيل: كون الطلاق مبغوضاً مناف لكونه حالاً، فإن كونه مبغوضاً يقتضى رجحان تركه على فعله، وكونه حالاً لا يقتضى مساواة تركه لفعله³¹

الجواب عن الشبهة:

قد أوضح الشارح الجواب عن الشبهة بأقوال من الشارحين وهذا هو أحسن من مناهجه في شرحه. قال الشارح لتوضيح الجواب: اجيب: بأنه ليس المراد بالحلل ما استوى طرفاه، بل امر، فإن بعض الحلل مشروع، وهو عند الله مبغوض، كأداء الصلاة في البيت لالعذر، وكالصلاة في الارض المخصوبة، وكالبيع في وقت النداء ليوم الجمعة، والاكل والشرب في المسجد لغير المعتكف ونحوها، ولما كان احب الاشياء عند الشيطان هو التفريق بين الزوجين، كان ابغض الاشياء عند الله هو الطلاق، هذا حاصل قول الطيبى³² وغيره³³ - ثم اجاب عن الشبهة جواباً عن الشمنى حيث قال: وقال الشمنى: اجيب: بأن المراد بالحلل ما ليس تركه بلازم الشامل للمباح والواجب والمندوب والمكروه، وقد يقال: الطلاق حلال لذاته والابغضية لما يترتب عليه من انجراره الى المعصية³⁴ -

ذكر الشبهة بقوله: ولا يرد عليه:

يذكر الشارح احياناً الاعتراض الذى يرد على الحديث بظاهره بقوله لا بعبارة الشارحين او المحدثين ثم يجيبه بعبارته بالايجاز والاختصار - لكن لا يذكر قولاً من الشارحين او المحدثين - ومن المثال على ذلك: عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنِّي بِكِسْوَةٍ فِيهَا حَمِيصَةٌ صَغِيرَةٌ فَقَالَ: «مَنْ تَرَوْنِي بِأَحَقِّ بِهَذِهِ» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَتُنُونِي بِأَمْرِ خَالِدٍ» فَأْتِي بِهَا، فَأَلْبَسَهَا إِيَّاهَا³⁵

توضيح الاعتراض مع الجواب:

قد ورد الاعتراض من الحديث على الجملة المذكورة "أَتُنُونِي بِأَمْرِ خَالِدٍ" كيف يقال للبتت الصغيرة امر خالد؟ مع انها صغيرة لا زوج لها ولا ولد لها؟ ولذلك قد اوضح الشارح هذا الاعتراض الذي ورد على الحديث المذكور- حيث قال: ولا يرد عليه تكنيتها بامر خالد فان العرب تكنى الصغار تفاقولا كما تكنى رسول الله ﷺ "يا ابا عمير ما فعل النخير"³⁶ - قلت: نلاحظ ان الشيخ قد بين الجواب من قول رسول الله ﷺ عندما قال رسول الله ﷺ هذا المقول كان هو صغيرا ولا زوجة له ولا ولد له- فعلم من هذا بان العرب كانوا يتكنون الصغار تفاقولا-

بيان الاعتراض بقوله: يشكل عليه والجواب بقوله: ويمكن ان يجاب:

ولقد بين الشيخ في شرح الاحاديث توضيح الشبهة التي وردت على ظاهر مفهوم الحديث بقوله: "يشكل عليه" لكن القارئ لم يطلع عليها الا بعد الامعان- ومن المثال على ذلك: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا كَذَبَ قَطًّا، إِلَّا ثَلَاثًا: ثِنْتَانِ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى: قَوْلُهُ: {إِنِّي سَقِيمٌ}، وَقَوْلُهُ: {بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا}، وَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ فِي أَرْضِ جَبَارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ إِذْ نَزَلَ مِنْهُ لَأ، فَأَتَى الْجَبَّارَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ نَزَلَ هَاهُنَا رَجُلٌ مَعَهُ امْرَأَةٌ هِيَ أَحْسَنُ النَّاسِ، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا أُخْتِي، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْهَا، قَالَ: إِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْكَ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، وَإِنَّهُ لَيْسَ الْيَوْمَ مُسَلِّمٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ، وَإِنَّكَ أُخْتِي فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَا تُكَذِّبْنِي عِنْدَهُ"³⁷ - قد ورد الشبهة على

الحديث المذكور فى الجملة المذكورة: ”وَإِنَّهُ لَيْسَ الْيَوْمَ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ“ -

توضيح الاشكال:

لماذا يقول ابراهيم عليه السلام انه ليس اليوم مسلم غيرى وغيرك؟ مع ان لوطا قد آمن له وكان هو ذلك؟ فقد ذكر الشارح رحمه الله تعالى هذا الاعتراض بقوله: يشكل عليه: يشكل عليه كون لوط كان معه كما قال الله تعالى: فأمن له لوط³⁸

رد الشبهة:

ثم يبين الجواب عنه وهو يقول: ويمكن ان يجاب بان المراد بالارض: الارض التى وقع له فيها ما وقع، ولم يكن معه لوط اذ ذلك³⁹ - فقد رد الشارح تلك الشبهة لكن لم يتعاقد الجواب من الشارحين-

الشبهة على ظاهر مفهوم الحديث والجواب عنها:

ولقد اهتم المؤلف فى اثناء الشرح بتوضيح مفاهيم الحديث كلها وتوضيح الاشكال و الجواب عما ورد عليه- احيانا ورد اللفظ فى حديث الذى يكون موجبا للشبهة والاشكال فالمؤلف يبين اولا معنى اللفظ ثم يوضح الاشكال ويحيب عنه: عَنْ يَعْلى، اَرَبَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ اَرَأَى رَجُلًا يَعْتَسِلُ بِالْبَرَازِ يَلَا اِرَارًا، فَصَعَدَ الْمُنْبَرُ، فَحَمِدَ اللّٰهَ وَاتَّقَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «اَرَبَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ حَيٌّ بِسَيِّئِهِ مُجِبُّ الْحَيَاءِ وَالسُّرْفِ اِذَا اَعْتَسَلَ اَحَدُكُمْ فَلَيْسَتْ تَزِيْرَةٌ»⁴⁰ - ورد الاعتراض على الجملة المذكورة فى الحديث: ”ان الله عزوجل حى معنى الحياء التغير والانكسار اللذان لا يناسب لله سبحانه وتعالى- لان الله منزه عن التغير والانكسار -

توضيح الاشكال:

فالشارح يبين الاعتراض بقوله: الحياء تغير وانكسار يعترض الانسان من خوف ما يعاب به ويذم، ولا يوصف به سبحانه وتعالى، لكنه لوروده فى الحديث يؤول وجوبا بما هو قانون فى امثال هذه الاشياء⁴¹

رد الشبهة:

قال الشارح: ان كل صفة تثبت للعدم ما يختص بالاجسام، فاذا وصف الله بذلك، فذلك محمول على نهايات الاعراض لاعلى بدايات الاعراض- مثاله ان الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها مبدا ومنتهى، اما المبدأ فهو التغير الجسمانى الذى يلحق الانسان من خوف ان ينسب الى القبح، واما النهاية فهى ان يترك الانسان ذلك الفعل، فاذا ورد الحياء فى حق الله سبحانه وتعالى، فليس المراد منه ذلك الخوف الذى هو مبدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذى هو منتهاه وغايته، وكذلك الغضب له مقدمة وهى غليان دم القلب وشهوة الانتقام، وله غاية وهو انزال العقاب بالمغضوب عليه⁴²

نتيجة البحث:

ان المؤلف رحمته الله يعنى برفع الاشكال عن الأحاديث، فهو من خلال شرحه لبعض الاحاديث يتعرض للاشكالات العقلية والتعارضات الظاهرية التى ترد على بعض الأحاديث مع الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية الصحيحة الأخرى، أو إشكال فى معنى الحديث نفسه- فيقوم برفع الإشكال مستخدما القواعد المتبعة فى علم مختلف الحديث ومشكله، وبما يفتح الله عليه من علم ومعرفة، أو استشهدا بأقوال أهل العلم

ولكن في اكثر المقامات اجاب الشارح بنفسه وما استشهد بأقوال المحدثين او الشارحين، ويستفيد من تعبيرات المحدثين الكرام الذين قد اشتهروا في علومهم واستدلالاتهم- ويثبت أن الأحاديث كلها منزهة من التعارض الحقيقي- فهذا يرفع مكانة الكتاب ومنهج الشيخ السهارنفوري في شرحه في عقول العامة والخاصة مبرهنًا بالاتجاه العلمي ومستدلًا بالفهم البليغ والفقہ النبيل- وصلى الله على النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه الف الف صلاة وتسلم-

الهوامش

¹ هو الشيخ العلامة الفقيه خليل احمد بن مجيد احمد الانصارى الحنفى الانبيتهوى السهارنفورى، احد العلماء الصالحين، وكبار الفقهاء والمحدثين، ولد في أواخر صفر سنة تسع وستين ومائتين وألف في خؤولته في قرية ”نانوته“ من أعمال سهارنفور- وكان بايع الشيخ الإمام العلامة رشيد احمد المكنجوى بعد ما فرغ من التحصيل واختص به، وكان قد درس الحديث دراسة اتقان وتدبر وحصلت له الإجازة عن كبار المشايخ والمحدثين- كان الشيخ خليل احمد له الملكة القوية، والمشاركة الجيدة في الفقه والحديث، اليد الطولى في الجدل والخلاف، والرسوخ التام في علوم الدين والمعرفة واليقين، وبإعطاء طویل في إرشاد الطالبين والدلالة على معالم الرشاد ومنازل السلوك- له المصنفات: المهند على المقند، وإتمام النعم على تبويب الحكم، ومطرقة الكرامة على مرآة الإمامة وهدايات الرشيد الى إفحام العنيد كلاهما في الرد على الشيعة الإمامية وبذل المجهود في حل سنن ابى داؤد- وكانت وفاته بعد العصر من يوم الأربعاء في ١٢ من ربيع الآخر ١٣٢٦هـ في المدينة المنورة- انظر ترجمته: عبدالحى لكهنوى نزهة الخواطر، حيدرآباد، دائرة المعارف العثمانية، س ٨٣٠ ص ١٢٥- وانظر ترجمته: تذكرة الخليل للشيخ المير تقى، ومقدمة او جزا المسالك ص ١٣٥

² سنن ابى داؤد، كتاب العلم، باب فى فضل العلم، رقم الحديث: ٣٢٢١

³ مولانا خليل احمد سهارنپورى (بذل المجهود فى حل سنن ابى داؤد، بيروت: دارالبشائر الاسلاميه، ط1، 1426هـ، 2006ء)، 376/11

⁴ سنن ابى داؤد، كتاب الصلاة، باب فى المحافظة على الصلوات، رقم الحديث: ٢٢٤

⁵ ”المشكل“ يقال فى اللغة: عن الامر المشتبه وغير المستبين ”مشكل“ -ويقال: اشكل على الامر

واذا اختلط، واشكلت على الاخبار واختلطت: بمعنى واحد-انظر: الفيروزآبادى: القاموس

المحيط ج٣ ص٢٠٢- واصطلاحاً: ”هو آثار مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة وجد فيها

اشياء غاب عن كثير من الناس علم معانيها، دفع ما فيها من احالات ظاهرية“ -انظر: الدكتور

اسامة عبدالله خياط: مختلف الحديث بين المحدثين والاصوليين الفقهاء، (الرياض: دارالفضيلة

، ط، الاولى، ١٣٢١هـ) ص٣١- وقد استخلص المؤلف التعريف من تعريف الامام الطحاوى لمشكل

الحديث فى كتابه مشكل الآثار (بيروت: مؤسسة الرسالة، تحقيق: الشيخ شعيب الارنؤوط، ط

١٥١٥هـ) ج١ ص٢- وعرف ايضاً: احاديث مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها

معانى مستحيلة او معارضة لقواعد شرعية ثابتة -المرجع السابق- ثم المحدثون قد فرقوا بين

”مختلف الحديث“ وبين ”مشكل الحديث“: ان مدار مختلف الحديث قائم على وجود معنى

التعارض الظاهرى بين حديثين او اكثر، اما مشكل الحديث فلا يقتصر اشكاله على وجود تعارض

بين حديثين او اكثر فحسب، وانما ينشأ الاشكال فيه عن اسباب اخرى كثيرة فى ذلك- فمن مشكل

الحديث ما يكون اشكاله بسبب معنى الحديث نفسه بغير معارضة- ومن مشكل الحديث

ما يكون اشكاله بسبب تعارض آية او حديث- ومن مشكل الحديث ما يكون اشكاله بسبب

تعارض الحديث مع الاجماع- ومن مشكل الحديث ما يكون تعارض الحديث مع القياس، ومن

مشكل الحديث ما يكون اشكاله بسبب مناقضة الحديث للعقل، ومن مشكل الحديث ما يكون

اشكاله بسبب تعارض الحديث مع بعض الحقائق العلمية انظر: اسامة عبدالله خياط: مختلف

الحديث بين المحدثين والاصوليين والفقهاء ص ٣٣- وانظر: عبد المجيد السوسوة: منهج التوفيق

والترجيح بين مختلف الحديث واثره في الفقه الاسلامي، ص ٤٥

⁶ السهارنفوي، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج ٣ ص ١٠٦

⁷ هو الامام ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، من ائمة الحديث، له تصانيف كثيرة

منها: السنن الكبرى والسنن الصغرى والاسماء والصفات - ولد ٣٨٢ هـ وتوفي سنة ٣٥٨ هـ - انظر: ابن

خلكان: وفيات الاعيان ج ١ ص ٤٥ - وابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب ج ٣ ص ٢٠٢

⁸ السهارنفوي، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج ٣ ص ١٠٦

⁹ بعد البحث والتحقيق قد علمت ان من صاحب درجات المرقاة قد وقع التحريف بنقل

عبارة البيهقي - لان صاحب درجات المرقاة ذكر ضمير التثنية وقد ذكر في السنن للبيهقي ضمير

الجمع المؤنث - وها هو ذا: وكانه اراد والله اعلم - حافظ عليهن في اوائل اوقاثن فاعتذر

بالاشغال المفضية الى تاخيرها عن اوائل اوقاثن، فامرته بالمحافظة على هاتين الصلاتين

بتعجيلهما في اوائل وقتها - انظر: البيهقي، السنن الكبرى، باب من قال هي الصبح واليه مال

الشافعي، ج ١ ص ٢٨٢

¹⁰ هو محمد بن احمد ابواحمد البستي التميمي، كان من اوعية العلم في الفقه والحديث واللغة

والوعظ وفنون العلم، من مصنفاته المسند الصحيح والتاريخ والضعفاء، انظر: الذهبي: تذكرة

الحفاظ، ج ٣ ص ٩٢، والسيوطي: طبقات الحفاظ، ص ٣٤٥، وابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب

ج ٣ ص ١٦

¹¹ السهارنفوي، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج ٣ ص ١٠٤

¹² هو الامام العكمر ابو عبدالله احمد بن محمد حنبل الشيباني، امام مشهور، واحد الائمة

الاربعة ولد سنة ١٦٢ هـ وتوفي سنة ٢٢١ هـ - انظر: تهذيب التهذيب ج ١ ص ٢٦١، وتاريخ بغداد ج ٦ ص ٢٣٥

¹³ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج ٣ ص ١٠٦، ١٠٤

- 14 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج3 ص104
- 15 هو عبدالرحمن بن ابي بكر بن محمد السيوطي، جلال الدين، كان اماما، حافظا، بارعا،
ذا قدم راسخة في علوم شتى، فكان مفسرا، محدثا، فقيها، اصوليا، لغويا، مؤرخا، تاليفاته بلغت
نحو ست مائة مؤلف، منها: الدر المنثور في التفسير بالماثور، والاتقان في علوم القرآن، والجامع
الكبير والصغير، وتدريب الراوي بشرح تقريب النووي، توفي سنة 911هـ
- 16 انظر: السيوطي، الخصائص الكبرى، ج2 ص262
- 17 انظر: الجصاص، احكام القرآن، ج2 ص204
- 18 سنن ابي داؤد، كتاب الادب، باب كراهية الغناء والزمير، رقم الحديث: 2924
- 19 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج13 ص322
- 20 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج13 ص322
- 21 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج13 ص322
- 22 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج13 ص323
- 23 سنن ابي داؤد، كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة، رقم الحديث: 550
- 24 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج3 ص384
- 25 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج3 ص384
- 26 سنن ابي داؤد، كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة، رقم الحديث: 524
- 27 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج3 ص380
- 28 السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج3 ص380
- 29 سنن ابي داؤد، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، رقم الحديث: 2177
- 30 هو الشيخ الفقيه المحدث، الملا علي بن سلطان محمد الهروي، القاري، احد صدور العلم
المشهورين في عصره ولد بهرات (مدينة في غرب افغانستان) ثم رحل الى مكة المكرمة

واستوطنها، توفي ١٠١٢هـ، الف مؤلفات مفيدة كثيرة في التفسير والحديث والفقه. انظر: محمد امين بن فضل الله المحبي، خلاصة الاثر في اعيان القرن الحادي عشر (بيروت: دارصادر، س ن) ٢٣، ص ١٨٤، ١٨٦- وحاجي خليفة جليبي، كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون، ج١ ص ٢٢٥

³¹ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج٨ ص ١٣٥

³² هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، العلامة في المعقول والعريية والمعاني والبيانات والتفسير والحديث، قال ابن حجر: كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، مقبلا على نشر العلم متواضعا، حسن المعتقد، شديد الرد على الفلاسفة مظهرا فضائهم، شديد الحب لله ورسوله كثير الحياء، وكان ثروة من الارث والتجارة فلم يزل ينفقه في وجوه الخيرات حتى صار في آخر عمره فقيرا، صنف شرح الكشاف شرحا كبيرا واجاب عما خالف مذهب السنة احسن جواب، والتفسير والتبيانات في المعاني والبيانات وشرح المشكاة وتوفي سنة ٤٢٣هـ انظر: ابن

حجر: الدرر الكامنة ج٢ ص ١٨٦، ١٨٤- ابن العماد: شذرات الذهب ج٣ ص ١٣٨، ١٣٤

³³ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج٨ ص ١٣٥

³⁴ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج٨ ص ١٣٥

³⁵ سنن ابي داؤد، كتاب اللباس، باب في ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا، رقم الحديث: 4024

³⁶ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج١٢ ص ٥٢

³⁷ سنن ابي داؤد، كتاب الطلاق، باب في الرجل يقول لامرأته: يا اختي، رقم الحديث: 2212

³⁸ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج٨ ص ٢٢٢

³⁹ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج٨ ص ٢٢٢

⁴⁰ سنن ابي داؤد، كتاب الحمام، باب النهي عن التعري، رقم الحديث: 4012

⁴¹ السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج١٢ ص ٢٢

⁴² السهارنفوري، بذل المجهود في حل سنن ابي داؤد، ج١٢ ص ٢٢